

16th May 2011
Ref.:TB/SH/RB/496/05-11/HA

16 مايو 2011
رقم الإشارة: بت/ب/ش/م/رب/496/05-11/هـ س

M/S Mariam Al Suwaidi
Deputy CEO, Legal Affairs, Issuance &
Research
Securities & Commodities Authority
Abu Dhabi – UAE

السيدة/ مريم السويدي المحترمة
نائب الرئيس التنفيذي للشؤون القانونية والإصدار والبحوث
هيئة الأوراق المالية والسلع
ابوظبي - الامارات العربية المتحدة

Mr. Hassan A. Al Serkal
Senior Vice President – COO
Market Operation Division
Dubai Financial Market
Dubai – UAE

السيد/ حسن عبدالرحمن السركال المحترم
نائب رئيس أول – رئيس تنفيذي العمليات
إدارة العمليات
سوق دبي المالي
دبي - الامارات العربية المتحدة

Subject: Ministerial Resolution

الموضوع: قرار وزاري

Greetings,

تحية طيبة وبعد،

With reference to Article 36/11 of the Disclosure and Transparency Regulations number 3 for the year 2000 (as amended), we would like to inform you that the attached Ministerial Resolution has been issued.

بالإشارة إلى المادة رقم (36/11) من النظام الخاص بالإفصاح والشفافية رقم (3) لسنة 2000 المعدل، نحيطكم علماً بأنه قد تم إصدار القرار الوزاري المرفق.

Yours Sincerely,



وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،

Amanda Webb

Amanda Webb
Internal Audit Manager

أماندا ويب
مدير التدقيق الداخلي



هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



الرقم : //خ/906/2011 س . س
التاريخ : 2011 / 05 / 15

المحترم ،،،

سعادة / خالد القبيسي

عضو مجلس الإدارة

الشركة الوطنية للتبريد المركزي (ش.م.ع.)

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: متابعة النشر في الجريدة الرسمية

نرفق لسعادتكم طيه صورة من القرار الوزاري رقم (251) لسنة 2011 في شأن إعلان تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الوطنية للتبريد المركزي (شركة مساهمة عامة).
للتفضل بالإيعاز لمن يلزم بمتابعة نشر القرار الوزاري المذكور في الجريدة الرسمية وذلك استناداً لأحكام القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984 في شأن الشركات التجارية وموافقتنا بما يفيد سداد رسوم النشر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

إبراهيم عبيد الزعابي

نائب الرئيس التنفيذي

للشؤون القانونية والإصدار والبحوث



United Arab Emirates

الإمارات العربية المتحدة
UNITED ARAB EMIRATES
وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY
مكتب الوزير
OFFICE OF THE MINISTER

قرار وزاري رقم (٢٥١) لسنة ٢٠١١
في شأن تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي
للشركة الوطنية للتبريد المركزي
- شركة مساهمة عامة -

وزير الاقتصاد،،

بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢ في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٥) لسنة ١٩٧٥ في شأن السجل التجاري ،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ في شأن الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،

وعلى قرار المجلس الوزاري للخدمات رقم (٣/٣) لسنة ٢٠٠٧ في شأن تفويض هيئة الأوراق المالية والسلع للقيام بتلقي طلبات تأسيس شركات المساهمة العامة واستكمال كافة الإجراءات الخاصة بذلك والإشراف عليها ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٧٠) لسنة ١٩٨٩ في شأن الإجراءات الخاصة بقيد الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم في السجل التجاري ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٧٣) لسنة ١٩٨٩ في شأن تنظيم إجراءات تأسيس شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم المعدل بالقرار الوزاري رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ ،

وبناءً على القرار الصادر عن إجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركة الوطنية للتبريد المركزي -

شركة مساهمة عامة - المنعقد في ٢٠٠٨/٠٣/١٢ بالموافقة على زيادة رأسمال الشركة عن طريق إصدار سندات قرض قابلة للتحويل إلى أسهم ، وتفويض مجلس الإدارة في تعيين مقدار الإصدار وشروطه وسعر التحويل وسعر الإصدار .

وبناءً على القرار الصادر عن إجتماع مجلس إدارة الشركة الوطنية للتبريد المركزي - شركة مساهمة

عامة - المنعقد في ٢٠١١/٠٥/٠٣ بالموافقة على زيادة رأسمال الشركة من (٢٤٣.٣٨٠.٠٠٠) مائتين وثلاثة

وأربعين مليون وثلاثمائة وثمانين ألف درهم مدفوع بالكامل إلى (٦٥٩.٠٦٣.٤٤٧) ستمائة وتسعة وخمسين

(٧٨)



United Arab Emirates

الإمارات العربية المتحدة
MINISTRY OF ECONOMY وزارة الاقتصاد
OFFICE OF THE MINISTER مكتب الوزير

مليون وثلاثة وستين ألف وأربعمائة وسبعة وأربعين درهماً مدفوع بالكامل بزيادة قدرها (٤١٥,٦٨٣,٤٤٧) أربعمائة وخمسة عشر مليوناً وستمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وأربعمائة وسبعة وأربعين درهماً كأشهم ناتجة عن تحويل سندات القرض إلى أسهم .

واستناداً للطلب المقدم من الشركة الوطنية للتبريد المركزي - شركة مساهمة عامة - لنشر إعلان تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي طبقاً لما تم الاتفاق عليه في الاجتماعين المذكورين أعلاه .
وبناء على ما عرضه الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع “

قرر:

مادة (١)

يعدل نص المادة المذكورة أدناه من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الوطنية للتبريد المركزي - شركة مساهمة عامة - ليصبح على النحو التالي :

المادة السادسة :

حدد رأسمال الشركة بمبلغ (٦٥٩,٠٦٣,٤٤٧) ستمائة وتسعة وخمسين مليوناً وثلاثة وستين ألفاً وأربعمائة وسبعة وأربعين درهماً موزع على (٦٥٩,٠٦٣,٤٤٧) ستمائة وتسعة وخمسين مليوناً وثلاثة وستين ألفاً وأربعمائة وسبعة وأربعين سهم بقيمة إسمية مقدارها (١) درهماً لكل سهم مدفوع بالكامل وجميعها أسهم نقدية .

مادة (٢)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .




المهندس/سلطان بن سعيد المنصوري

وزير الاقتصاد

صدر في أبو ظبي :

بتاريخ : / / ١٤٣٢

الموافق : ٢٠١١ / ٥ / ٨

(٦٧)